

باسم جلالة الملك
-=-=-

ملف عدد / 526 / 84

مقرر رقم / 121

في السنة الخامسة بعد الاربعمائة والف وفي اليوم الرابع عشر من شهر

محرم موافق 10 اكتوبر 1984

ان الغرفة الدستورية

وهي مؤلفة من رئيسها الرئيس الاول للمجلس الاعلى السيد محمد العربي المجدوب
واعتضاءها السادة : مكسيم ازولاي وعبد الصادق الربيع وعبد العزيز بنجلون ومحمد الودغيري
ومحمد بحاجي ومحمد مشيش العلمي .

نظرا للفصل 97 من الدستور

نظرا للظهير الشريف رقم 176 - 77 - 1 بتاريخ 20 جمادى الاولى 1397 (9 مايو
1977) بمثابة القانون التنظيمي للغرفة الدستورية بالمجلس الاعلى والخاص منه الفصل
23 والفصول التي تليها .

نظرا للظهير الشريف رقم 289 - 83 - 1 بتاريخ 7 محرم 1404 (14 اكتوبر 1983)

بمطابقة قانون يؤول بموجه الرئيس الاول للمجلس الاعلى والاعضاء المتألقة منهم الغرفة
الدستورية بهذا المجلس في 6 محرم 1404 (13 اكتوبر 1983) جميع الاختصاصات
المسندة الى الغرفة الدستورية بمقتضى احكام الدستور والقوانين التنظيمية وفق الشروط
والاجراءات المقررة فيها وذلك الى بداية دورة اكتوبر الاولى من فترة النيابة التشريعية المقبلة
نظرا للظهير الشريف رقم 177 - 77 - 1 بتاريخ 20 جمادى الاولى 1397 (9 مايو
1977) بمثابة القانون التنظيمي المتعلق بتأليف مجلس النواب وانتخاب اعضاءه والخاص
منه الفصول 47 و 48 و 49

نظرا للعرضة المقدمة من طرف السيد محمد جوهر بواسطة الاستاذ محمد الدباغ

المحامي بهيثة فاس بتاريخ 28 شتنبر 1984 المسجلة بكتابة الغرفة الدستورية والتي يلتصق
فيها التصريح بالفاء انتخاب السيد عبد الحق التازي كنائب بمجلس النواب بتاريخ 14 شتنبر
1984 بالدائرة الانتخابية للمطيين بفاس في الانتخابات التشريعية المباشرة المجرأة
يوم 14 شتنبر 1984 .

نظرا للتقرير الذي اعده السيد محمد الودغيري

ومعد مداولة طبقا للقانون

حيث ان الغرفة الدستورية يمكنها ان ترفض بمقرر مدعم باسباب ودون سابق تحقيق

العرائض غير المقبولة طبقا للفقرة الثالثة للفصل 27 من الظهير بمثابة القانون التنظيمي
للغرفة الدستورية المشار اليه اعلاه .

وحيث ان العريضة يجب ان تتضمن اسم الطالب وصفته ومحل سكنه واسم
ومحل سكنى المنتخب المنازع في انتخابه طبقا للفقرة الاولى للفصل 25 من نفس الظهير
وان هذه البيانات اساسية باعتبارها ضمانا لحقوق الدفاع ويترتب عن انعدامها
عدم قبول الطلب وبالتالي رفضه .

وحيث ان عريضة الطالب لا تتضمن بيان محل سكنى المنتخب المنازع في انتخابه
ما يوجب رفض العريضة بدون سابق تحقيق .

لهذه الاسباب

ترفض الطلب المقدم بتاريخ 28 شتنبر 1984 من طرف السيد محمد جوهـر
وتامر بتبليغ هذا القرار على الفور الى مجلس النواب

الامضاءات

عبد الصادق الربيع

مكسيم ازولاي

محمد العربي المجبود

ازولاي

محمد العربي

محمد بحاجي

محمد الودغيري

عبد العزيز بنجلون

محمد بحاجي

محمد مشيش العلمي

محمد مشيش العلمي

عبد العزيز بنجلون